

قرار عميد كلية علوم التربية بالنيابة رقم 2024/02 صادر في 23 يوليوز 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح بكلية علوم التربية

- عميد كلية علوم التربية بالنيابة بالرباط؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وعلى القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.0099 بتاريخ 15 صفر 1421 (19 ماي 2000)،
 - وعلى مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
 - وعلى القرار المشترك الموقع بتاريخ 09 مارس 2020 بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، والمتعلق بتحديد تنظيم واختصاصات الهيكلية الإدارية للجامعات؛
 - وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 2013/7 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
 - وعلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 المؤرخ في 15 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن كلية علوم التربية بالرباط عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح التالية:

المصالح
رئيس مصلحة المعلومات
رئيس مصلحة البحث والتعاون والشراسة والتدريب

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رؤساء المصالح:

1. الموظفون المرسمون المنتظمون لقطاع الوظيفة العمومية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
2. الموظفون المرسمون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن ، استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ، منها أربع (4) سنوات ، على الأقل ، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : يحدد التوصيف المرفق بهذا القرار مهام المناصب المزمع شغلها.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

❖ طلب للترشيح موجه إلى السيد عميد كلية علوم التربية؛

❖ ملف الترشيح يتضمن :

- السيرة الذاتية للمترشح(ة) تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زوالها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويره والرفع من أدائه؛
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته (بطاقة التقييم تعباً من طرف الرئيس المباشر للمترشح(ة))؛
- الوثائق المثبتة لتوفر المترشح(ة) على الشروط المطلوبة.

المادة الخامسة : يتم إيداع ملف الترشيح في خمسة (5) نظائر مقابل وصل، وذلك بعد وضعه في ظرف كبير مغلق يحمل اسم المترشح ورقم تأجيده وعبارة الترشيح لمنصب رئيس مصلحة (اسم المصلحة المترشح لها) بكلية علوم التربية- شارع محمد بن عبد الله الركراكي مدينة العرفان ، الرباط، وذلك خلال التوقيت المعمول به في الإدارات العمومية في أجل أقصاه 06 شتنبر 2024،

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لعميد كلية علوم التربية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء مقابلات الانتقاء،

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني للجامعة www.um5.ac.ma،

و على الموقع الإلكتروني للمؤسسة <http://www.fse.um5.ac.ma> ويلصق بمقرات جامعة محمد الخامس والمؤسسات الجامعية التابعة لها.

حرر بالرباط، في 23 يوليوز 2024

عميد كلية علوم التربية
بالنيابة
شعيب اللطيف كداي

